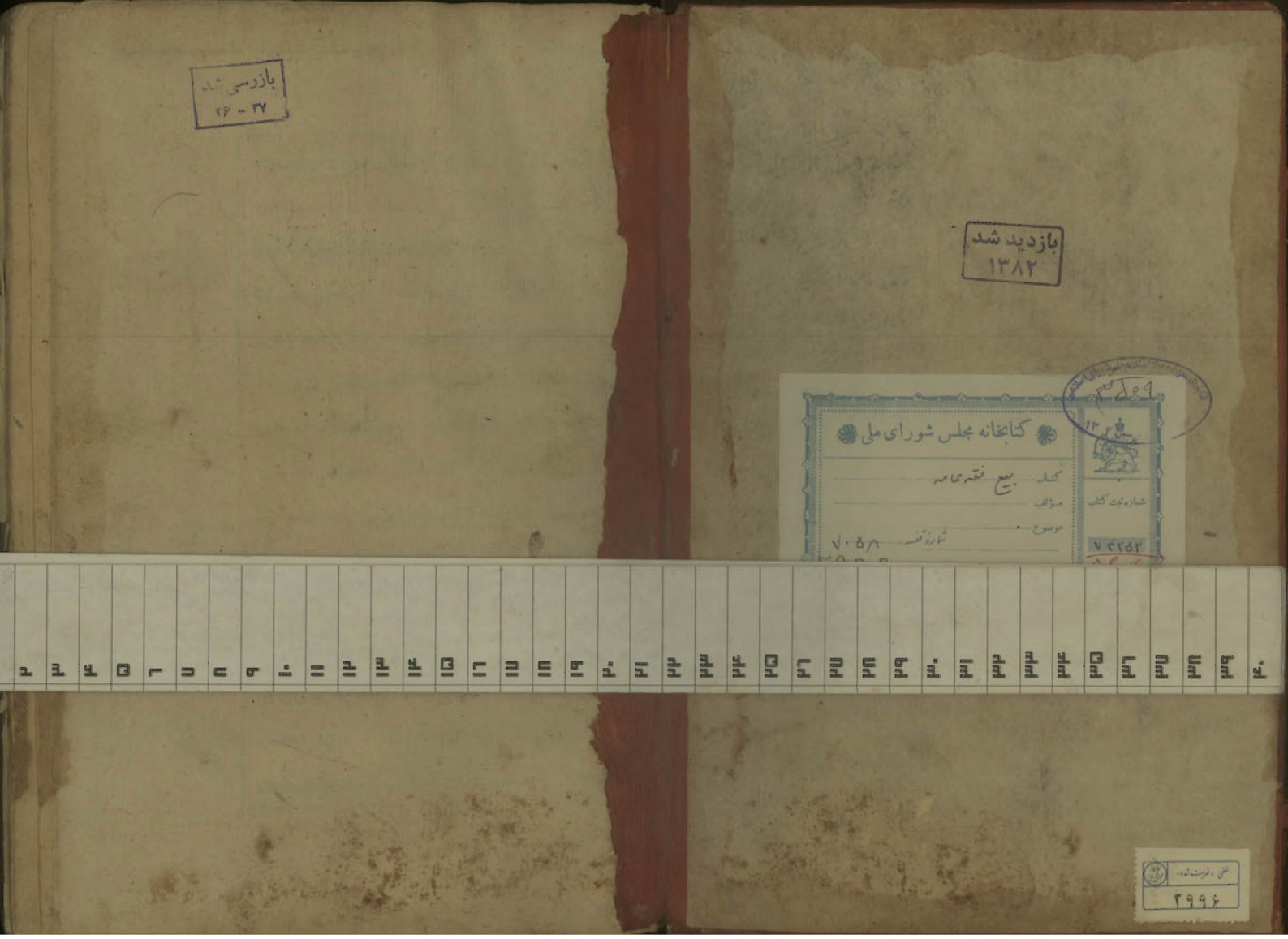
بازرسی شد
۲۶ - ۳۷
بازدید شد
۱۳۸۲
کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب بیع فقه عامه
مؤلف
موضوع
شماره ثبت کتاب
۷۲۲۵۲
۲۹۹۶

بازدید شد
۱۳۸۲

کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب: بیع فقه معاصر
مؤلف:
موضوع:
شماره ثبت: ۷۰۵۸
شماره ثبت کتاب: ۷۴۲۵۲
۲۹۹۲
۹۵۱۴

بازدید شد
۱۶ - ۳۷

۲۹۹۶

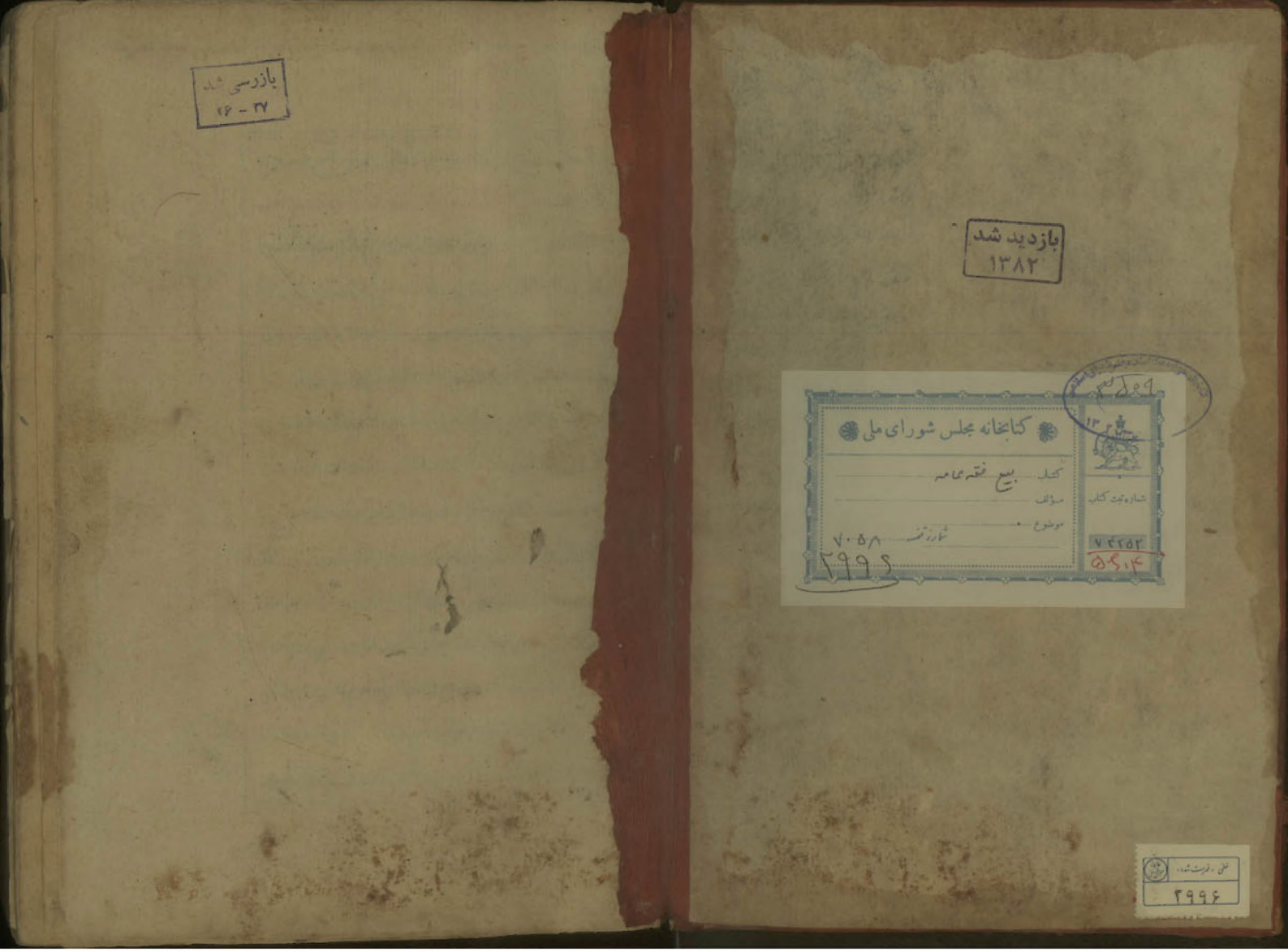
بازرسی شد
۲۷ - ۲۶
بازدید شد
۱۳۸۲
کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب بیع فقه عامه
مؤلف
موضوع
شماره قفسه ۷۰۵۸
۲۹۹۶
شماره ثبت کتاب
۷۴۲۵۲
۵۹۰۴
۳۵۰۹
۲۹۹۶

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب البيوع باب اكتساب وطلب الحلال الفصل الاول

عن المقدام بن معدي كرب قال قال رسول الله صلعم ما اكل احد طعاما قط خيرا
من ان ياكل من عمل يده وان نبي الله داود عليه السلام كان ياكل من عمل يده رواه
البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان
الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا
صالحا وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل
السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه
حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب لذلك رواه مسلم وعنه
قال قال رسول الله صلعم ياتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ منه امن الحلال
ام من الحرام رواه البخاري وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلعم ان الحلال
بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات
استبرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع الحرام كالراعي يرعى حول الحمى
يوشك ان يرتع الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا
صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب متفق عليه

وعن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلعم ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث
وكسب الحجام خبيث رواه مسلم وعن ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلعم نهى
عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن متفق عليه وعن ابي جحيفة ان النبي صلعم
نهى عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب البغي ولعن آكل الربوا وموكله والواشمة
والمستوشمة والمصور رواه البخاري وعن جابر انه سمع النبي صلعم يقول عام الفتح وهو
بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله
ارايت شحوم الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس
فقال لا هو حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحومها اجملوه
ثم باعوه فاكلوا ثمنه متفق عليه وعن عمر رضه ان رسول الله صلعم قال قاتل الله اليهود
حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها متفق عليه وعن جابر ان رسول الله صلعم
نهى عن ثمن الكلب والسنور رواه مسلم وعن انس قال حجم ابو طيبة رسول الله صلعم
فامر له بصاع من تمر وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه متفق عليه الفصل الاول
عن عائشة قالت قال رسول الله صلعم ان اطيب ما اكلتم من كسبكم وان اولادكم من
كسبكم رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة وفي رواية ابي داود والدارمي ان اطيب ما اكل
الرجل من كسبه وان ولده من كسبه وعن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلعم

قال لا يكسب

قال لا يكسب عبد مال حرام فيتصدق منه فيقبل ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا
يتركه خلف ظهره الا كان زاده الى النار ان الله لا يمحو السيء بالسيء ولكن يمحو
السيء بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث رواه احمد وكذا في شرح السنة وعن
جابر قال قال رسول الله صلعم لا يدخل الجنة لحم نبت من السحت وكل لحم من السحت
كان النار اولى به رواه احمد والدارمي والبيهقي في شعب الايمان وعن الحسن بن علي
رضه قال حفظت من رسول الله صلعم دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق
طمانينة وان الكذب ريبة رواه احمد والترمذي والنسائي وروى الدارمي
الفصل الاول وعن واصبة بن معبد ان رسول الله صلعم قال يا واصبة جئت تسال
عن البر والاثم قلت نعم قال فجمع اصابعه فضرب بها صدره وقال استفت نفسك
استفت قلبك ثلاثا البر ما اطمانت اليه النفس واطمان اليه القلب والاثم ما حاك
في النفس وتردد في الصدر وان افتاك الناس رواه احمد والدارمي وعن عطية
السعدي قال قال رسول الله صلعم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما
لا باس به حذرا لما به باس رواه الترمذي وابن ماجة وعن انس قال لعن
رسول الله صلعم في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة
اليه وساقيها وبائعها واكل ثمنها والمشتري لها والمشتري له رواه الترمذي وابن ماجة

وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها
وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه رواه ابو داود وابن ماجة وعن
محيصة انه استاذن رسول الله صلعم في اجرة الحجام فنهاه فلم يزل يستاذنه حتى قال
اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك رواه مالك والترمذي وابو داود وابن ماجة
وعن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلعم عن ثمن الكلب وكسب الزمارة رواه في شرح
السنة وعن ابي امامة قال قال رسول الله صلعم لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن
ولا تعلموهن وثمنهن حرام ومثل هذا انزلت ومن الناس من يشتري لهو الحديث
ليضل عن سبيل الله رواه احمد والترمذي وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث
غريب وعلي بن يزيد الراوي يضعف في الحديث وسنذكر حديث جابر نهى عن
اكل الهر في باب ما يحل اكله ان شاء الله تعالى الفصل الثالث عن عبد الله قال
قال رسول الله صلعم طلب كسب الحلال فريضة بعد الفريضة رواه البيهقي في شعب
الايمان وعن ابن عباس انه سئل عن اجرة كتابة المصحف فقال لا باس انما هم
مصورون وانهم انما ياكلون من عمل ايديهم رواه رزين وعن رافع بن خديج قال
قيل يا رسول الله اي الكسب اطيب قال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور رواه احمد
وعن ابي بكر بن ابي مريم قالت كانت المقدام بن معدي كرب جارية تبيع اللبن

ويقبض

ويقبض الثمن فقال نعم وما باس بذلك سمعت رسول الله صلعم يقول ليأتين على
الناس زمان لا ينفع فيه الا الدينار والدرهم رواه احمد وعن نافع قال كنت اجهز
الى الشام والى مصر فجهزت الى العراق فقالت لا تفعل مالك ولمتجرك فاني سمعت
رسول الله صلعم يقول اذا سبب الله لاحدكم رزقا من وجه فلا يدعه حتى يتغير
له ويتنكر له رواه احمد وابن ماجة وعن عائشة قالت كان لابي بكر غلام يخرج
له الخراج فكان ابو بكر ياكل من خراجه فجاء يوما بشيء فاكل منه ابو بكر فقال
له الغلام تدري ما هذا فقال ابو بكر وما هو قال كنت تكهنت لانسان في الجاهلية
وما احسن الكهانة الا اني اخدعته فلقيني فاعطاني بذلك فهذا الذي اكلت
منه قالت فادخل ابو بكر يده فقاء كل شيء في بطنه رواه البخاري وعن ابي بكر رض
ان رسول الله صلعم قال لا يدخل الجنة جسد غذي بالحرام رواه البيهقي في شعب
الايمان وعن زيد بن اسلم انه قال شرب عمر بن الخطاب رض لبنا واعجبه فقال
للذي سقاه من اين لك هذا اللبن فاخبره انه ورد على ماء قد سماه فاذا نعم من نعم
الصدقة وهم يسقون فحلبوا الي من البانها فجعلته في سقائي وهو هذا فادخل
عمر يده فاستقاءه رواهما البيهقي في شعب الايمان وعن ابن عمر قال من اشترى
ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله تعالى له صلوة ما دام عليه ثم

ادخل اصبعيه في اذنيه وقال صمتا ان لم يكن النبي صلعم سمعت بقوله رواه احمد
والبيهقي في شعب الايمان وقال اسناده ضعيف باب في المساهلة في المعاملة
الفصل الاول جابر قال قال رسول الله صلعم رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى
واذا اقتضى رواه البخاري وعن حذيفة قال قال رسول الله صلعم ان رجلا كان فيمن
كان قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه فقيل له هل عملت من خير قال ما اعلم قيل
له انظر قال ما اعلم شيئا غير اني كنت ابايع الناس في الدنيا واجازيهم فانظر
المرسر واتجاوز عن المعسر فادخله الله الجنة متفق عليه وفي رواية لمسلم نحوه عن
عقبة بن عامر ولابي مسعود الانصاري فقال الله انا احق بذا منك تجاوزوا عن
عبدي وعن ابي قتادة قال قال رسول الله صلعم اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه
ينفق ثم يمحق رواه مسلم وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلعم يقول الحلف
منفقة للسلعة ممحقة للبركة متفق عليه وعن ابي ذر ان النبي صلعم قال ثلثة لا
يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال فقرأها
رسول الله صلعم ثلث مرات قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب
رواه مسلم الفصل الثاني عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلعم التاجر الصدوق
الامين مع النبيين والصديقين والشهداء رواه الترمذي والدارمي وظله رطبي

نواه

ورواه ابن ماجة عن ابن حباس عمر وقال الترمذي هذا حديث غريب وعن قيس
بن ابي غرزة قال كنا نسمى في عهد رسول الله صلعم السماسرة فمر بنا رسول الله صلعم
فسمانا باسم هو احسن منه فقال يا معشر التجار ان البيع يحضره اللغو والحلف
فشوبوه بالصدقة رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وعن
عبيد بن رفاعة عن ابيه عن النبي صلعم قال التجار يحشرون يوم القيمة فجارا
الا من اتقى وبر وصدق رواه الترمذي وابن ماجة ورواه البيهقي في شعب
الايمان عن ابي امامة قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح باب الخيار
الفصل الاول عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم البيعان كل واحد منهما
بالخيار على صاحبه مالم يتفرقا الا بيع الخيار متفق عليه وفي رواية لمسلم اذا
تبايع المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار من بيعه مالم يتفرقا او يكون بيعهما عن
خيار فاذا بيعهما عن خيار فقد وجب وفي رواية الترمذي البيعان بالخيار مالم
يتفرقا او يختار او في المتفق عليه او يقول احدهما لصاحبه اختر صدقا وبينا
بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما متفق عليه وعن
ابن عمر قال قال رجل عن النبي صلعم اني اخدع في البيوع فقال اذا بايعت
فقل لا خلابة فكان الرجل يقوله متفق عليه الفصل الثالث عن عمرو عن شعيب

عن ابيه عن جده ان رسول الله صلعم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا الا ان يكون
صفقة خيار ولا يحل له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقيله رواه
الترمذي وابو داود والنسائي وعن ابي هريرة عن النبي صلعم قال لا يتفرقن اثنان
الا عن تراض رواه ابو داود الفصل الثالث عن جابر ان رسول الله صلعم خير اعرابيا
بعد البيع رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب باب الربوا
الفصل الاول عن جابر قال لعن رسول الله صلعم آكل الربوا وموكله وكاتبه
وشاهديه وقال هم سواء رواه مسلم وعن عبادة بن الصامت قال قال
رسول الله صلعم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير با
لشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت
هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد رواه مسلم وعن ابي سعيد
الخدري قال قال رسول الله صلعم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر
والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد او استزاد
فقد اربى الآخذ المعطي فيه سواء رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلعم لا
تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق
بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز متفق عليه

وفي رواية

وفي رواية لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن وعن
معمر بن عبد الله قال كنت اسمع رسول الله صلعم يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل رواه
مسلم وعن عمر رضه قال قال رسول الله صلعم الذهب بالذهب ربوا الا هاء وهاء و
الورق بالورق ربوا الا هاء وهاء والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء والشعير
بالشعير ربوا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربوا الا هاء وهاء متفق عليه
وعن ابي سعيد وابي هريرة ان رسول الله صلعم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر
جنيب فقال اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لناخذ الصاع
من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاث فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم
ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك متفق عليه وعن ابي سعيد
قال جاء بلال الى النبي صلعم بتمر برني فقال له النبي صلعم من اين هذا من اين
هذا قال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع فقال اوه عين الربوا
عين الربوا لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به
متفق عليه وعن جابر قال جاء عبد فبايع النبي صلعم على الهجرة ولم يشعر انه عبد
فجاء سيده يريده فقال له النبي صلعم بعنيه فاشتراه بعبدين اسودين
ولم يبايع احدا بعده حتى يسأله اعبد هو ام حر رواه مسلم وعنه قال لي رسول

الله صلعم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلتها بالكيل المسمى من التمر رواه مسلم وعن
فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب
وخرز ففصلتها فوجدت فيها اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي
صلعم فقال لا تباع حتى تفصل رواه مسلم الفصل الثاني عن ابي هريرة عن رسول الله صلعم
قال ليأتين على الناس زمان لا يبقى احد الا اكل الربوا فان لم يأكله اصابه من بخاره
ويروى من غباره رواه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة وعن عبادة بن الصامت
ان رسول الله صلعم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا
الشعير بالشعير ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملح الا سواء بسواء عينا بعين يدا بيد ولكن
بيعوا الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح
الملح بالتمر يدا بيد كيف شئتم رواه الشافعي وعن سعد بن ابي وقاص قال سمعت
رسول الله صلعم سئل عن شري التمر بالرطب فقال اينقص الرطب اذا يبس فقال
فنهى عنه وعن ذلك رواه مالك والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجة
وعن سعيد بن المسيب مرسلا ان رسول الله صلعم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان قال
سعيد كان من ميسر اهل الجاهلية رواه في شرح السنة وعن سمرة بن جندب
ان النبي صلعم نهى عن بيع الحيوان باحيوان نسيئة رواه الترمذي وابو داود و

النسائي

وابن ماجة والدارمي وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلعم امره ان يجهز
جيشا فنفدت الابل فامره ان يأخذ على قلائص الصدقة فكان يأخذ البعير
بالبعيرين الى ابل الصدقة رواه ابو داود الفصل الثالث عن اسامة بن زيد
ان ابن صلعم قال انما الربوا في النسيئة وفي رواية قال لا ربوا فيما كان يدا بيد متفق عليه
وعن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال قال رسول الله صلعم درهم ربوا يأكله
الرجل وهو يعلم اشد من ستة وثلثين زنية رواه احمد والدارقطني وروى البيهقي
في شعب الايمان عن ابن عباس وقفه وقال من ثبت له ربح من السحت فالنار اولى
به وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم الربوا سبعون جزءا ايسرها ان ينكح
الرجل امه وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلعم ان الربوا وان كثر فان عاقبته تصير
الى قل رواها ابن ماجة والبيهقي في شعب الايمان وروى احمد الاخير وعن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلعم اتيت ليلة اسري بي على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيات
ترى من خارج بطونهم فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء اكلة الربوا رواه احمد
وابن ماجة وعن علي رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلعم لعن اكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهديه
وقال سواء وكان ينهى عن النوح رواه النسائي وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان من اخر ما نزلت
اية الربوا وان رسول الله صلعم قبض ولم يفسرها لنا فدعوا الربوا والريبة رواه

القيامة

في دار قوم بغير اذنهم فليس له من الزرع شيء وله نفقته رواه ابو داود
قال الترمذي هذا حديث غريب [illegible] عن قيس بن مسلم
عن ابي جعفر قال ما رايت بالمدينة اهل بيت هجرة ابرع من علي الشد و
ابرع وذارع علي وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد
العزيز والقاسم وعروة وآل ابي بكر وآل علي عمر وآل ابن سيرين
قال عبد الرحمن بن الاسود كنت اسامر سعد بن عبد الرحمن بن يزيد في الزرع
وهو يقول عمر ان احسن علي ان جاءنا بالبذر من عندنا الشطر وان جاءوا
بالبذر فلهم كذا رواه البخاري [illegible] عن عبد الله بن [illegible] قال
قال رجل نابت بن الضحاك ان رسول الله صلعم نهى عن المزارعة
وامر بالمؤاجرة وقال لا باس بها رواه مسلم [illegible]
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم احتجم فاعطى الحجام اجره واستعط
متفق عليه [illegible] ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم
قال ما عجبت الله بغيا الا بغي امة قال اتحامه وات فقال لهكت رجل
على قرد فظنه هل سكة رواه البخاري [illegible] قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ثلثة انا خصمهم يوم القيامة ورجل
اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى
منه ولم يعطه اجره رواه البخاري [illegible] ابن عباس ان افضل من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ان نفر من اصحاب النبي صلعم مروا باحياء من احياء العرب فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال هل
فيكم من راق ان في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرا بفاتحة
الكتاب على شاء فبراء فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت
على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله اخذ على
كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلعم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب
الله رواه البخاري وفي رواية لابي داود اصبتم اقسموا واضربوا لي معكم سهما [illegible]
[illegible] بن الصامت عن عمه قال اقبلنا من عند رسول الله صلعم فمررنا
على حي من العرب فقالوا انا بلغنا انكم قد جئتكم من عند هذا الرجل
بخير فهل عندكم من دواء او رقية فان عندنا معتوها في القيود فقلنا نعم
فجاءوا بمعتوه في القيود فقرات عليه بفاتحة الكتاب ثلثة ايام غدوة وعشية
كلما ختمتها جمعت بزاقي ثم اتفل فكانما نشط من عقال فاعطوني جعلا فقلت لا حتى اسال
النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فذكرت له فقال وما يدريك انها رقية خذوا

وفي رواية قالت قلت من لحاجتك لها اعقل عنه وارثه وليس لها ولد غيره
كذا في له يقعد عند رجله وله ابو داود والنسائي وابن ماجة وابن
رسول الله صلى الله عليه وسلم تخوفني أكما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني
وفيت عنه رواه الترمذي وابو داود وابن ماجة وابن
عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل لعامر بن نجرة ثلث ماله وذلك لان له ورثة
يرث رواه الترمذي وابن
ما ليلة ان نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة من ليل او نهار فجاءه
فلم يرجع حتى كان الغد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعقلوا بعيرك وتوكل
ابو داود والترمذي
فقال احبسه او لا اعقله وتوكل على الله عز وجل قال نعم فاعقله وتوكل رواه
وعظوه اكثر من هذا عند ابو داود وفي رواية لهما انظروا اكثر من
حزاعة رواه
على بعض قال انكم تقرءون هذه الآية ومن يعمل مثقال ذرة
بها وبين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وانتم
رواه وذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخاه بين اسيد وبين
رواه الترمذي وابن ماجة وفي رواية لابي داود نحوه وزاد ولا يتوارث اهل
دين بني النجارة ابو داود عن جابر قال جاء سعد بن الربيع

عن سعد

سعد بن الربيع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن ابي
قتل ابوهما معك يوم احد شهيدا وان عمهما اخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا تنكحان
الا ولهما مال قال يقضي الله في ذلك فنزلت آية الميراث فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمهما
فقال اعط ابنتي سعد الثلثين واعط امهما الثمن وما بقي فهو لك رواه احمد و
الترمذي وابو داود وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب
من رجل قال سألوا ابا موسى عن ابنة وبنت ابن واخت فقال للابنة النصف
وللاخت النصف وأت ابن مسعود فسيتابعني فسئل ابن مسعود واخبر بقول
ابي موسى فقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين اقضي فيها بما قضى النبي صلى
للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللاخت فاتينا
ابا موسى فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم رواه
البخاري
عمران بن حصين قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الا تبين لي
قال بين من حولك قال الا تبين لي فقال له ذلك ثلاثا في الثالثة قال لك سدس فان زاد فهو لها
رواه وقد اختلف الصحابة في الاخوة والاخوات هل يرثون مع الجد ام لا
وقد اجمعوا على ان الجد يحجب الاخوة والاخوات الا ما روي عن ابن عباس
فانه كان يشرك بين الاخ والجد كما يشرك بين الاخوة والاخوات

متفق عليه (ج) جابر ان امرأة استأذنت رسول الله صلعم في الخلاء فأذن لها ليلا
ان يجعل ذلك ليلا فكان اخاها من الرضاعة فقال سألت رسول الله صلعم
(ز) جرير بن عبد الله قال سألت رسول الله صلعم عن نظر الفجاءة فأمرني
صرفه (ز) جابر قال قال رسول الله صلعم لعلي يا علي لا تتبع النظرة
النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة رواه احمد والترمذي وابو داود
(ز) بريدة قال قال رسول الله صلعم لعلي لا تتبع النظرة
النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة رواه احمد والترمذي وابو داود

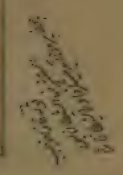

(ز) عمرو بن شعيب عن ابيه عن ابي صلعم اذا تزوج احدكم عبده امته فلا ينظرن
الى عورتها وفي رواية فلا ينظرن الى ما دون السرة وفوق الركبة رواه ابو داود
(ز) جرير بن عبد الله ان النبي صلعم قال اذا علمت ان المرأة زنت رواه الترمذي وابو داود
(ز) علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلعم يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة رواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجة (ز) محمد بن جحش قال مر رسول الله صلعم على معمر وفخذاه
مكشوفتان فقال يا معمر غط فخذيك فان الفخذين عورة رواه في شرح السنة
(ز) ابن عمر قال قال رسول الله صلعم اياكم والتعري فان معكم من لا يفارقكم الا عند
الغائط وحين يفضي الرجل الى اهله فاستحيوهم واكرموهم رواه الترمذي
(ز) انس كانت عند رسول الله صلعم وميمونة اذ اقبل ابن مكتوم فدخل
عليه فقال رسول الله صلعم احتجبا منه فقلت يا رسول الله أليس هو اعمى لا يبصرنا
فقال افعمياوان انتما الستما تبصرانه رواه احمد والترمذي وابو داود
(ز) ابن حكيم عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلعم احفظ عورتك الا
من زوجتك او ما ملكت يمينك قلت يا رسول الله اذا كان القوم بعضهم في بعض قال
فان استطعت ان لا يراها احد فلا يرينها رواه الترمذي وابو داود وابن ماجة (ز) عن
ابن ابي صلعم قال لا تفضي امرأة الى امرأة فتباشرها فتنعتها لزوجها كأنه ينظر اليها رواه الترمذي (ز)

جابر عن النبي صلعم قال لا تحجوا على نفساء فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم فقلت يا رسول الله قال وحتى وان اسرعت في هذا فاسرعي في هذا وعليها ثوب اخضر رواه البيهقي وعن انس ان النبي صلعم اتى نفساء بعد ما مضى لها اربعون ليلة او خمسون ليلة فقال ما كنا نعد هذا الا بدعة رواه ابو داود وعن ام سلمة قالت كانت النفساء على عهد رسول الله صلعم تقعد اربعين يوما او اربعين ليلة رواه الخمسة الا النسائي وصححه الترمذي وعن ابي سلمة ان ابن ابي امية اخبره ان امرأة من بني فزارة اخبرته انها ولدت على عهد رسول الله صلعم فمكثت ليلتين او ثلاثا ثم قال لها رسول الله صلعم لعلك نفست قالت نعم فقال رسول الله صلعم قومي فاصلي رواه ابو داود وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم اذا اتى احدكم اهله فاراد ان يعاود فليتوضأ بينهما وضوءا رواه مسلم وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلعم اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ وضوءه للصلاة رواه احمد وعن ابي رافع ان رسول الله صلعم كان يطوف على نسائه في غسل واحد وعن انس ان رسول الله صلعم قال من اتى امرأته او امة فليأمرها ان تتوضأ بين فخذيها رواه البيهقي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم اذا اراد احدكم ان يأتي اهله فليقل بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فان قضى بينهما ولد لم يضره الشيطان ابدا رواه البخاري ومسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت رواه البخاري ومسلم وعن ابن عباس ان النبي صلعم قال الايم احق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها في رواية قال الثيب احق بنفسها من وليها والبكر تستأمر واذنها سكوتها وفي رواية قال الثيب احق بنفسها من وليها والبكر يستأذنها ابوها في نفسها واذنها صماتها رواه مسلم الا خمسة الا ان حفصة بنت حذام ان اباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فاتت رسول الله صلعم فرد نكاحه رواه البخاري وفي رواية ابن ماجة قد نكح ابها وعن عائشة ان النبي صلعم تزوجها وهي بنت سبع سنين وزفت اليه وهي بنت تسع سنين ولعبها معها ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة رواه مسلم وعن ابي موسى عن النبي صلعم قال لا نكاح الا بولي رواه احمد والاربعة الا ابا داود وابن ماجة والدارمي وعن عائشة ان رسول الله صلعم قال ايما امرأة نكحت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فان اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له رواه احمد والاربعة وابن ماجة والدارمي وعن ابن عباس ان النبي صلعم قال البغايا اللاتي ينكحن انفسهن بغير بينة والله اعلم وقد روي ان رجلا سأل ابن عباس رواه الترمذي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم

ابنة حمزة لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة متفق عليه وعن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب
متفق عليه وعن ام حبيبة قالت قلت يا رسول الله انكح اختي بنت ابي سفيان
فقال اوتحبين ذلك قلت نعم لست لك بمخلية وأحب من شاركني في خير اختي
قال فان ذلك لا يحل لي قلت فانا نحدث انك تريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة
قال بنت ام سلمة لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة
ارضعتني وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن رواه مسلم
وعن عائشة قالت جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي بعد ان نزل الحجاب
فابيت ان آذن له حتى استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الرجل ليس
هو ارضعني ولكن ارضعتني المرأة فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك
متفق عليه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحرم
من الرضاعة الا ما فتق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام متفق عليه
وعن ام الفضل ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله
اني كانت لي امرأة فتزوجت عليها اخرى فزعمت امرأة ارضعت امرأتي
فقال لا تحرم الاملاجة او املاجتان او مصة او مصتان رواه مسلم وعن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في بنت حمزة لا تحل لي
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهي بنت اخي من الرضاعة متفق عليه

فصل

فقال ايكم يحملها وقولي بالذي كنت تقولين وعن ابن وهب الجارية عن عائشة قالت
زعمت اسراء ان رجلا من الانصار فقال غير اسمها كان معكم فهو فان اسمها
يعيش الهوذلية الجارية وعنها قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال
وبنى بي في شوال فاي نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت احظى عنده مني متفق عليه وعن عقبة
بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج
متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه
حتى ينكح او يترك متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل المرأة طلاق
اختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فان لها ما قدر لها متفق عليه وعن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه
الآخر ابنته ليس بينهما صداق متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا شغار في الاسلام وعن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن اكل لحوم الحمر الانسية
متفق عليه وعن سلمة بن الاكوع قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام اوطاس في المتعة
ثلاثا ثم نهى عنها رواه مسلم وعن ابي وائل قال سئل عبد الله بن مسعود فقال علمنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلوة والتشهد في الحاجة قال التشهد في الصلوة
التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته

فهن لهم حلال اذا انقضت عدتهن رواه مسلم [illegible] عن ابي هريرة ان
رسول الله صلعم نهى ان تنكح المرأة على عمتها او العمة على بنت اخيها والمرأة على خالتها
او الخالة على بنت اخيها لا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى رواه
الترمذي وابو داود والدارمي والنسائي وفي رواية [illegible] بنت اختها [illegible]
البراء بن عازب قال مولى خالي ابو بردة بن نيار ومعه لواء فقلت اين تذهب
قال بعثني النبي صلعم الى رجل تزوج امرأة ابيه ابنه [illegible] رواه الترمذي وابو داود
وفي رواية له وللنسائي وابن ماجه والدارمي فامرني ان اضرب عنقه واخذ
ماله وفي رواية هذه الرواية قال عمي بدل خالي [illegible]
[illegible] الرضاع الا ما فتق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام
رواه الترمذي [illegible] حجاج الاسلمي عن ابيه انه قال يا رسول الله ما يذهب
عني مذمة الرضاع فقال غرة عبد او امة رواه الترمذي وابو داود والنسائي
والدارمي [illegible] ابي الطفيل الغنوي قال كنت جالسا مع النبي صلعم اذ اقبلت امرأة
فبسط النبي صلعم [illegible] فلما ذهبت قيل هذه ارضعت النبي صلعم
رواه ابو داود [illegible] ابن عمران غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وله عشر نسوة في
الجاهلية فاسلمن معه فقال النبي صلعم امسك اربعا وفارق سائرهن

احمد والترمذي وابن ماجه [illegible] نوفل بن معاوية قال اسلمت وتحتي خمسة
نسوة فسألت النبي صلعم فقال فارق واحدة وامسك اربعا فعمدت الى اقدمهن
صحبة عندي عاقر منذ ستين سنة ففارقتها رواه في شرح السنة [illegible]
الضحاك بن فيروز الديلمي عن ابيه قال قلت يا رسول الله اني اسلمت و
تحتي اختان قال اختر ايتهما شئت رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه
[illegible] ابن عباس قال اسلمت امرأة فتزوجت فجاء زوجها الى النبي صلعم فقال
يا رسول الله اني اسلمت وعلمت باسلامي فانتزعها رسول الله صلعم من زوجها الآخر
وردها الى زوجها الاول وفي رواية انه قال انها اسلمت معي فردها عليه رواه
ابو داود وروي في شرح السنة ان جماعة من النساء ردهن النبي صلعم بالنكاح
الاول على ازواجهن عند اجتماع الاسلامين بعد اختلاف الدين والدار
منهن بنت الوليد بن مغيرة كانت تحت صفوان بن امية فاسلمت يوم الفتح
وهرب زوجها من الاسلام فبعث اليه ابن عمه وهب بن عمير برداء رسول الله
صلعم امانا لصفوان فلما قدم جعل له رسول الله صلعم تسييرا اربعة اشهر حتى اسلم
فاستقرت عنده واسلمت ام حكيم بنت الحارث بن هشام امرأة عكرمة
بن ابي جهل يوم الفتح بمكة وهرب زوجها من الاسلام حتى قدم اليمن فارتحلت

قالت جاءت امرأة ومعها ابنتان لها فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا ثابت بن قيس قتل معك يوم أحد شهيدا وقد استفاء عمهما مالهما كله فلم يدع لهما شيئا ولا تنكحان إلا ولهما مال قال يقضي الله في ذلك فنزلت آية الميراث فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمهما فقال أعط ابنتي سعد الثلثين وأعط أمهما الثمن وما بقي فهو لك رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حسن صحيح وعن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت أرأيت رجلا توفي ولم يترك إلا أخته فأعطاها النصف ولم يقض لها بشيء غير ذلك ثم أتيته فقلت أرأيت امرأة توفيت ولم تترك إلا أخاها فأعطاه كل المال ثم أتيته فقلت أرأيت رجلا توفي وترك أختين فأعطاهما الثلثين ثم أتيته فقلت أرأيت رجلا توفي وترك أخته فأعطاها كل المال فقال ما كنت أقضي في الفريضة إلا بما أعلم فإن كنت أتيتني قبل قضيت لك بما أعلم وإن كنت أتيتني بعد قضيت لك بما أعلم رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال حسن صحيح وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر رواه البخاري ومسلم وعن أبي سعيد قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عند فلان بن فلان فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا كانت سودة وأعدة لكتب ابن فلان وأسماهم فيقرن لا صحت فاطمة فتطلق فتصوم وأنا رجل صاحب ذات وأحب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها ولا تعطي من بيتها إلا بإذنه قال فالطعام أفضل أموالنا قال هو أفضل أموالنا هريت قد هريت

فما ذاك الا انكاد ونشيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت يا صفوان فصل رواه ابو داود وابن ماجه وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في نفر من المهاجرين والانصار فجاء بعير فسجد له فقال اصحابه يا رسول الله تسجد لك البهائم والشجر فنحن احق ان نسجد لك فقال اعبدوا ربكم واكرموا اخاكم ولو كنت آمرا احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ولو امرها ان تنقل من جبل صفراء الى جبل اسود ومن جبل اسود الى جبل ابيض كان ينبغي لها ان تفعله رواه احمد وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة ولا يصعد لها حسنة العبد الآبق حتى يرجع الى مواليه فيضع يده في ايديهم وامرأة ساخط عليها زوجها لها صرفا ولا عدلا حتى يرضى عنها رواه البيهقي في شعب الايمان وعن ابي هريرة قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي النساء خير قال التي تسره اذا نظر وتطيعه اذا امر ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره رواه النسائي والبيهقي في شعب الايمان وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع من اعطيهن فقد اعطي خير الدنيا والآخرة قلب شاكر ولسان ذاكر وبدن على البلاء صابر وزوجة لا تبغيه خونا في نفسها ولا ماله رواه البيهقي في شعب الايمان

بن قيس انت ابن عمك فاطمة بنت الوليد بن المغيرة امر عليكم فلانا فكرهته ثم قالت
ذين ولكن اكره ان اكذبه فلما بلغ رسول الله صلعم قول فاطمة قال انها لا نفقة لها
فوقها رسول الله صلعم اعتد عند ابن ام مكتوم تضعين ثيابك عنده فانه رجل اعمى
بن عمرو بن حفص امرأته وهي حاملة فذكر لرسول الله صلعم فقال ليس لك عليه نفقة فاتت رسول الله
صلعم فذكرت له فقال انتقلي فاعتدي عند ابن عمك عبد الله بن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك
عنده فاذا حللت فآذنيني قالت فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهم بن هشام
خطباني فقال رسول الله صلعم اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك لا مال له
انكحي اسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي اسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به متفق عليه
عن ابن عباس قال قرأت على رسول الله صلعم سبعين سورة متفق عليه عن ابن
عائشة ان ابي حبيش كانت تستحاض فسألت النبي صلعم فقال لا انما ذلك عرق وليست بالحيضة
فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي متفق عليه عن ابن عباس
ان مغيث زوج بريرة كان عبدا يوم عتقت فخيرت من زوجها ولو راجعها لكانت رجعة رواه احمد والبخاري
واللفظ له وابن ماجة والدارمي عن ابن عمر عن النبي صلعم قال ابغض الحلال الى
الله الطلاق رواه ابو داود عن علي رضي الله عنه عن النبي صلعم قال لا طلاق قبل نكاح ولا
عتاق الا بعد ملك ولا وصاة في صيام ولا يتم بعد احتلام ولا رضاع بعد فطام
رواه احمد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفي شرح السنة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال قال رسول الله صلعم لا تأخذن من اموالهم شيئا الا بطيب نفس منهم لا عن جد ولا طلاق فيما
لا يملك رواه الترمذي وابو داود ولم يذكر ابو داود ولا جد ولا طلاق عن كثير بن عبد المزني
عن ابيه عن جده قال سألت البنة ما حد الطلاق عند ابي صلعم قال طلاقها واحدة او ثنتان
فقال رسول الله صلعم ارسلها ارسالا واحدة فقال ركانة والله ما اردت الا واحدة فقال رسول الله صلعم
والله ما اردت الا واحدة فردها اليه رسول الله صلعم فطلقها الثانية في زمان عمر والثالثة في زمان عثمان رواه ابو داود
والترمذي وابن ماجة والدارمي الا انهم لم يذكروا الثالثة والرابعة عن ابي هريرة
ان رسول الله صلعم قال ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة
رواه الترمذي وابو داود وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب عن عائشة
قالت سمعت رسول الله صلعم يقول لا طلاق ولا عتاق في غلاق رواه ابو داود
وابن ماجة قلت معناه الاغلاق الاكراه عن ابي هريرة قال رسول الله صلعم كل طلاق

ام عطية انه صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا تكتحل ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط او اظفار وقد رخص لها عند الطهر اذا اغتسلت في نبذة من كست او اظفار وقد رخص لها عند الطهر اذا اغتسلت في نبذة من كست او اظفار وعن زينب بنت كعب ان الفريعة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري اخبرتها انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله ان ترجع الى اهلها في بني خدرة فان زوجها خرج في طلب اعبد له اباقوا فقتلهم وانها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ترجع الى اهل فان زوجي لم يتركني في منزل يملكه ولا نفقة فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وعن زينب بنت ابي سلمة ان ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا قالت زينب ودخلت على زينب حين توفي اخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت اما والله ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا وعن ابي سلمة قال انتزع

من الثياب ولا تمتشط ولا تختضب ولا تكتحل رواه ابو داود والنسائي وعن سهلة بنت سهيل انها قالت يا رسول الله ما عرفت سالما في الدم من امرأته قال فذلك اذا طلقها فكتب معاوية بن ابي سفيان الى زينب بنت ابي سلمة انها سألته عن ذلك فكتب اليها انها اذا طعنت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برأت منه وبرأ منها وكان يرى في بيتها ذلك رواه مالك وعن سعيد بن المسيب قال قال عمر بن الخطاب ايما امرأة طلقت ثلاثا فحاضت حيضة او حيضتين ثم رفعتها حيضتها فانها تنتظر تسعة اشهر فان بان بحمل فذلك والا اعتدت بعد التسعة اشهر بثلاثة اشهر ثم حلت رواه مالك وعن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة رواه الخمسة الا النسائي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة رواه الخمسة الا النسائي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلق امرأته ثلاثا فيما دون ثلاث حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره رواه مالك وعن ابي سعيد الخدري رفعه قال في سبايا اوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة رواه احمد وابو داود والنسائي وعن رويفع بن ثابت الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسقي ماءها زرع غيرها رواه ابو داود والترمذي وابن حبان

عائشة

النذر في معصية الله ... عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وفاء لنذر في قطيعة رحم ولا فيما لا يملك العبد ... ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا أطاقه فليف بما نذر ... عقبة بن عامر قال نذرت أختي أن تحج حافية غير مختمرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لتحج راكبة ولتختمر ولتصم ثلاثة أيام ... ابن عباس أن رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا لصنم فقال أوف بنذرك ... ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه فأفتاه أن يقضيه عنها ... كريب عن ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه فقال اقضه عنها ... عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين ... ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا في معصية

فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا أطاقه فليف به رواه أبو داود وابن ماجة ووقفه بعضهم على ابن عباس ... ثابت الضحاك قال نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلا ببوانة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من أعيادهم قالوا لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم رواه أبو داود ... عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة قالت يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف قال أوفي بنذرك رواه أبو داود ... ابن عباس أن امرأة قالت وإني نذرت أن أذبح بمكان كذا لمكان يذبح فيه لوثن من الأوثان أو عيد من الأعياد فقال هل لك أحد من فقال لا قال أوفي بنذرك ... ابن عباس أن رجلا قال يا رسول الله إني نذرت أن أذبح إبلا ببوانة فقال النبي صلى الله عليه وسلم أن من قربتي إلى الله أن أعجل راقدة فمر بي إبلك فعقرت منها أربعا وعشرين فأعجبتني فأردت أن أنحرها فقلت لا حتى أسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال أوف بنذرك ... جابر بن عبد الله أن رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس

ركعتين قال صلّ ههنا ثم اعاده فقال صلّ ههنا ثم اعاده عليه فقال انها كانت
رواه ابو داود والدارمي عن ابن عباس ان اخت عقبة بن عامر نذرت
ان تحج ماشية وانها لا تطيق ذلك فقال ان الله لغني عن شقاء اختك
فلتركب ولتهد بدنة رواه ابو داود والدارمي وفي رواية لابي داود
وامرها ان تركب وفي هدايا وفي رواية للدارمي قال ابن عباس
ان الله لغني عن شقاء اختك مرها فلتركب ولتركب ولتهد بدنة
عبد الله بن مالك ان عقبة بن عامر سأل النبي صلعم عن اخت له نذرت
ان تحج حافية غير مختمرة فقال مرها فلتختمر ولتركب ولتهد بدنة
ابو داود والترمذي وانسائي عن ابن عباس والدارمي عن سعيد بن
ان اخوين من انصار كان بينهما ميراث فسألا ابن عباس فقال
فقالا ان عهد فينا نبي الله صلعم كلاما في الرجل يموت وليس
ان الكلمة بغنيمة عن مال كثير عن بينك وكلما ذاك فقال ابن
الله صلعم لتقرأ بعين عليك ولا نذر في معصية الله وكفارته كفارة
ولكنها بك رواه ابو داود عن عمران بن حصين قال
جعت رسول الله صلعم يقول لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم ولا في قطيعة

سفيه او ولد ومن كان نذره في معصية فذلك للشيطان وكفارته
كفارة يمين رواه ابو داود عن محمد بن المنتشر قال ان رجلا نذر
ان ينحر نفسه ان نجاه الله من عدوه فمشى ابن عباس فقال له رجل
سرقة فقال له لا تخرج نفسك فانك ان كنت مسلما فقتلت نفسك
دخلت النار فخرجت انت النار ولم تشرك شيئا فانزجه فلم يكن فان
عليك كفارة يمين فكأنه كره قول ابن عباس فقال هكذا كنت اسمع
انه كذا رواه ابن ماجه عن عبد الله بن
الله تعالى صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول
الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والمارق لدينه
التارك لجماعة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم لا يزال المؤمن في فسحة
من دينه ما لم يصب دما حراما رواه البخاري عن عبد الله بن
قال قال رسول الله صلعم اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء
متفق عليه عن ابن ماجه انه قال يا رسول الله ارأيت ان اقتتل رجلان
من المسلمين فقتل هذا صاحبه فما بال هذا قتل قال انه اراد ان يقتل صاحبه
واشتد غضبه فقتله هو في النار قال يا رسول الله فما بال المقتول قال انه اراد قتل

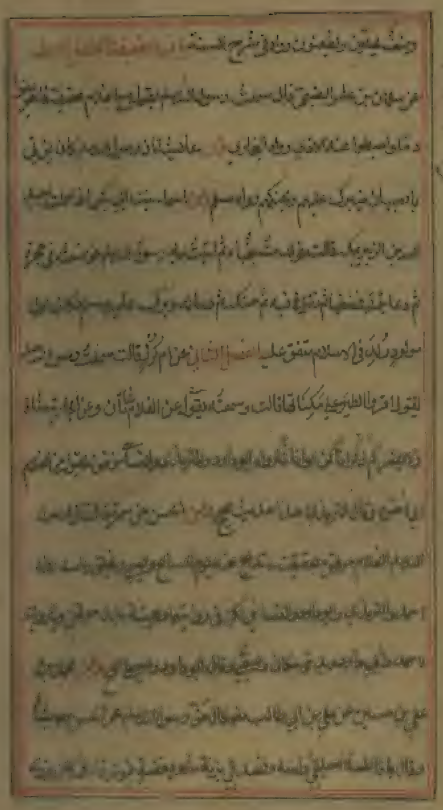

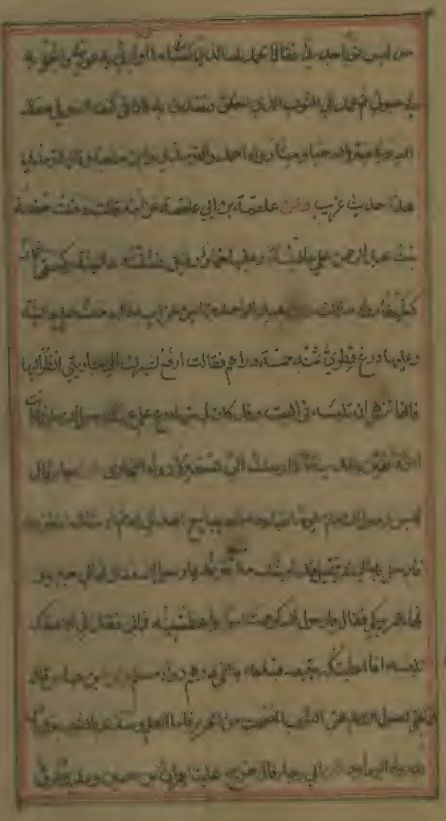

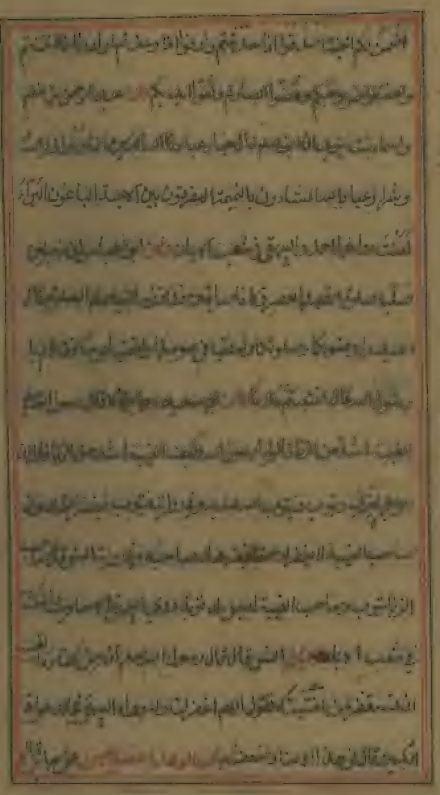

في سبيل الله الا البناء فلا خير فيه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب
ان رسول الله صلعم خرج يوما وعن معه فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه قال اصحابه
هذه لفلان رجل من الانصار فسكت وحملها في نفسه حتى لقيه صاحبها فسلم
عليه في الناس فاعرض عنه فصنع ذلك مرارا فعرف الرجل الغضب فيه و
الاعراض عنه فشكا ذلك الى اصحابه فقال والله اني لانكر الى رسول الله صلعم قالوا
خرج فرأى قبتك فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سواها بالارض فخرج
رسول الله صلعم ذات يوم فلم يرها قال ما فعلت القبة قالوا شكا الينا صاحبها
اعراضك فاخبرناه فهدمها فقال اما ان كل بناء وبال على صاحبه الا ما لا
الا ما لا يبني الا ما لا يدمنه رواه البخاري وعن ابي هاشم بن عتبة قال عهد
الي رسول الله صلعم قال انما يكفيك من جمع المال خادم وركب في سبيل الله رواه
احمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وفي بعض نسخ المصابيح عن ابي هاشم بن
عتبة بالدال بدل التاء قال ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال
بيت يسكنه وثوب يواري به عورته وجلف الخبز والماء رواه الترمذي وعن
سهل بن سعد قال جاء رجل فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا انا عملته احبني
الله واحبني الناس قال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما عند الناس

يحبك

يحبك الناس رواه الترمذي وابن ماجه وعن ابن مسعود ان رسول الله صلعم
نام على مصير فقام وقد اثر في جسده فقال ابن مسعود يا رسول الله لو امرتنا
ان نبسط لك ونعمل فقال ما لي وللدنيا وما انا وللدنيا الا كراكب استظل
تحت شجرة ثم راح وتركها رواه احمد والترمذي وابن ماجه وعن ابي امامة
عن النبي صلعم قال اغبط اوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلوة
احسن عبادة ربه واطاعه في السر وكان غامضا في الناس لا يشار اليه بالاصابع
وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك ثم خذ بيده فقال عجلت منيته قلت بواكيه
قل ذاك رواه احمد والترمذي وابن ماجه وعنه قال قال رسول الله صلعم
عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا فقلت لا يا رب ولكن اشبع يوما واجوع
يوما فاذا جعت تضرعت اليك وذكرتك واذا شبعت حمدتك وشكرتك
رواه احمد والترمذي وعن عبيد الله بن محصن قال قال رسول الله صلعم من اصبح
منكم آمنا في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا
رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن المقدام بن معدي كرب قال
سمعت رسول الله صلعم يقول ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن آدم
اكلات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث طعام وثلث لنفسه رواه الترمذي

وثلث شراب

وابن ماجه وعن ابن عمر ان رسول الله صلعم سمع قبيصة فقال اقصر من حشاك
فان اطول الناس جوعا يوم القيامة اطولهم شبعا في الدنيا رواه في شرح السنة
وروى الترمذي نحوه وعن كعب بن عياض قال سمعت رسول الله صلعم يقول لكل
امة فتنة وفتنة امتي المال رواه الترمذي وعن النبي صلعم قال يجاء بابن
آدم يوم القيامة كانه بذج فيوقف بين يدي فيقول له اعطيتك وخولتك
واتممت عليك فما صنعت فيقول رب جمعته وثمرته وتركته اكثر ما كان
فارجعني آتك به كله فيقول له ارني ما قدمت فيقول رب جمعته وثمرته و
تركته اكثر ما كان فارجعني آتك به كله فاذا عبد لم يقدم خيرا فيصير به الى
النار رواه الترمذي وضعفه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ان اول ما
يسأل العبد يوم القيامة من النعيم ان يقال له الم نصح جسمك ونرويك من
الماء البارد رواه الترمذي وعن ابن مسعود عن النبي صلعم قال لا تزول قدما
ابن آدم يوم القيامة حتى يسأل عن خمس عن عمره فيما افناه وعن شبابه فيما
ابلاه وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وما فاعل فيما علم رواه الترمذي
قال هذا حديث غريب وعن ابي ذر ان رسول الله صلعم قال له
انك لست بخير من احمر ولا اسود الا ان تفضله بتقوى رواه احمد وعنه

قال قال

وعنه قال قال رسول الله صلعم ما زهد عبد في الدنيا الا انبت الله الحكمة في
قلبه وانطلق بها لسانه وبصره وعرف الدنيا دواءها ودواءها واخرجه منها
سالما الى دار السلام رواه البيهقي في شعب الايمان وعنه ان رسول الله صلعم
قال قد افلح من اخلص لله قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا و
نفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة وعينه ناظرة فاما
الاذن فقمع واما العين فقرظ يوعي قلبه وقد افلح من جعل قلبه واعيا
رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وعن عقبة بن عامر عن النبي صلعم قال اذا رأيت
الله عز وجل يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب فانما هو استدراج
ثم تلا رسول الله صلعم فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شيء حتى اذا
فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة فاذا هم ملبسون رواه احمد وعن ابي امامة ان
رجلا من اهل الصفة توفي وترك دينارا فقال رسول الله صلعم كيه فقال ثم توفي
آخر فترك دينارين فقال رسول الله صلعم كيتان رواه احمد والبيهقي في شعب
الايمان وعن معاوية انه دخل على خاله ابي هاشم بن عتبة يعوده فبكى ابو هاشم
فقال ما يبكيك يا خال اوجع يشترك ام حرص على الدنيا قال كلا ولكن
رسول الله صلعم عهد الينا عهدا لم آخذ به قال وما ذاك قال سمعته يقول انما

الدجال

مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم مثلي ومثل الانبياء كمثل قصر
احسن بنيانه ترك منه موضع لبنة فطاف به النظار يتعجبون من
حسن بنيانه الا موضع تلك اللبنة فكنت انا سددت موضع اللبنة ختم
بي البنيان وختم بي الرسل وفي رواية فانا اللبنة وانا خاتم النبيين متفق
عليه عنه قال قال رسول الله صلعم ما من الانبياء من نبي الا قد اعطي من
الآيات ما من مثله آمن عليه البشر وانما كان الذي اوتيت وحيا
اوحي الي وارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة متفق عليه عن
جابر قال قال رسول الله صلعم اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب
مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته
الصلوة فليصل واحلت لي المغانم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة وكان
النبي صلعم يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة متفق عليه
عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال فضلت على الانبياء بستة اعطيت
جوامع الكلم ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض مسجدا
وطهورا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون رواه مسلم عنه
ان رسول الله صلعم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا انا نائم

اتيت

اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي متفق عليه عن ثوبان
قال قال رسول الله صلعم ان الله زوى لي الارض فرايت مشارقها ومغاربها
وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها واعطيت الكنزين الاحمر و
الابيض واني سالت ربي لامتي ان لا يهلكها بسنة عامة وان لا يسلط عليهم
عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم وان ربي قال يا محمد اني اذا قضيت
قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتي فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم
من باقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبي بعضهم بعضا رواه مسلم
عن سعد ان رسول الله صلعم مر بمسجد بني معاوية فدخل فركع فيه
ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلا ثم انصرف فقال سالت ربي ثلاثا
فاعطاني ثنتين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة فاعطانيها
وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم بينهم
فمنعنيها رواه مسلم عن عطاء بن يسار قال لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص
قلت اخبرني عن صفة رسول الله صلعم في التورية قال اجل والله انه
لموصوف في التورية ببعض صفته في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك
شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للاميين انت عبدي ورسولي سميتك

ذات ليلة فانطلق الناس قبل العتمة فاستقبلهم النبي صلعم وساق الحديث
الى الصوت وهو يقول لم تزالوا في صلاة وهل تدرون لم حبس عنكم يعني
ما ينتظر بها من ضعف الناس فقال لهذا وقت حين نجرا متفق عليه
وعن جابر قال ما صلى رسول الله صلعم صلاة الخوف الا مرة واحدة متفق عليه
وعن ابن عمر ان رجلا سأل النبي صلعم فقال يا رسول الله كيف تصلي صلاة الخوف فقال
اي قوم أسألوا عن هذا الرجل فليعطي عطاء ما يعطي الصغير والكبير وسلم
وعن جبير بن مطعم ان عمرو بن العاص سير مع رسول الله صلعم فشهدنا معه حنينا
الحديث وفيه انه صلى بهذه الصفة بعسفان وبه قال احمد واسحاق وابن المنذر
وعن ابن عباس ان النبي صلعم صلى في سفر فصلى خلفه طائفة وطائفة
اقبلت على العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم انصرفوا فوقفوا وجاء الآخرون
فصلى بهم ركعة ثم سلم ثم قام هؤلاء فصلوا ركعة ثم سلم متفق عليه
وعن ابن عمر قال غزونا نجدا فوازينا العدو فصافهم رسول الله صلعم فقام
يصلي بنا فقامت طائفة معه واقبلت طائفة على العدو وظهورهم الى القبلة
فكبر النبي صلعم وكبروا جميعا الذين معه والذين يلون العدو ثم ركع
بمن معه وسجد بمن معه ثم قام فلما استووا قعودا سجد الذين هم
ركعة ركعة كما يصلي حرسهم متفق عليه
وعن ابن عمر قال كانت امة من امة اهل المدينة تأخذ بيد رجل
الله عليه فتطلق به حيث شاءت رواه البخاري وان كانت

اي اسلك شعب فجاء فقال لك حاجتك فجاء معها في جوف الليل
فقرئت من حاجتها قال مسلم لم يكن فاحشا ولا لعانا
سبابا كان يقول عند المعتبة ما له ترب جبينه رواه البخاري
هريرة قال قيل يا رسول الله صلعم ادع على المشركين قال اني لم ابعث لعانا وانما
بعثت رحمة رواه مسلم
ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلعم
اشد حياء من العذراء في خدرها واذا رأى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه
متفق عليه
عائشة قالت جاءت ابنة ابي صلعم تمشي ما تخطئ مشيتها مشيا
عليه واذا رحب قالت هيت لك قالت هلم لك قالت اعوذ بالله منك فانتهرها
منه لعل ذاك فقالت نعم فاضطجع معها فقامت وانه لمتلطخ
رواه البخاري
عائشة قالت ان
رسول الله صلعم لم يكن يسرد الحديث كسردكم كان يحدث حديثا لو
عده العاد لاحصاه متفق عليه
عائشة قالت
اتبع مسلم فتح في بيته قالت كان يكون في مهنة اهله يعني خدمة اهله
فاذا حضرت الصلوة خرج الى الصلوة رواه البخاري
عائشة قالت
ما خير رسول الله صلعم بين امرين قط الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما فان
كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلعم لنفسه في شيء الا ان
تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها متفق عليه
قالت ما رأيت رسول الله صلعم

بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يقال له البراق يضع خطوه عند
اقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح
قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا فيها ادم فقال
هذا ابوك ادم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن
الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا
قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة
قال هذا يحيى وهذا عيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من
هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا يوسف قال هذا يوسف
فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل و
من معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء

جاء ففتح

جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس فقال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت
عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء
الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا
هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من
هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت بكى
قيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته
اكثر من يدخلها من امتي ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرائيل
قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل بعث اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم
عليه فسلمت عليه فرد السلام قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح
ثم رفعت الى سدرة المنتهى فاذا نبقها مثل هجر واذا ورقها مثل اذان

غزوة تبوك فاتيناه الغرى على حدثنا عنه فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغزو
غزوا صالح وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد غزوة ورى بغيرها حتى خرج فيها وذلك
الشهر الحر فاستقبل غزوا كثيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين اخبرهم
بوجهي هذا لانهم اهل ثروة من العدد وكثرة من الناس فجلى للمسلمين حتى تاهبوا اهبة
غزوهم فاخبرهم بوجهه الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير
ولا يجمعهم كتاب حافظ يريد به ديوان الجند فما رجل يريد ان يتغيب الا ظن ان سيخفى له
ما لم ينزل فيه وحي من الله وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت
الثمار والظلال وتجهز المسلمون معه فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يغدو الى الجهاز
فطفق يغدو معه فرجع ولم يقض شيئا وقال في نفسه امكنه اذا اردته فتجهز رسول الله صلى
الله عليه وسلم والمسلمون معه فطفق يغدو الى الجهاز فرجع ولم يقض شيئا وقال في نفسه
امكنه اذا اردته فلم يزل يتمادى حتى اسرعوا وفاتهم الغزو فهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يركب في طلبهم فقيل له انهم قد ارتحلوا فقال لو اراد الله بهم خيرا لكان
نهضتنا اليهم فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك بضع عشرة ليلة ثم اقبل قافلا
حتى اذا كان بالحجر قال لاصحابه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا
باكين ان يصيبكم ما اصابهم ثم زجر بناقته وخلى سبيلها حتى خرج من الوادي ثم امر
ان لا يشرب احد من مائها ولا يستقي منها فمن كان عجن منها شيئا امر ان يطرحه
وامر ان لا يستقوا من البئر التي كانت تشرب منها الناقة ان ابا حميد الساعدي

عن ابيه وعن غير قال خرج ابو طالب الى الشام وخرج معه النبي صلى الله عليه وسلم في
اشياخ من قريش فلما اشرفوا على الراهب هبطوا فحلوا رحالهم فخرج اليهم الراهب
وكانوا قبل ذلك يمرون به فلا يخرج اليهم ولا يلتفت اليهم قال فهم يحلون رحالهم فجعل
الراهب يتخللهم حتى جاء فاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا سيد العالمين هذا رسول
رب العالمين يبعثه الله رحمة للعالمين فقال له اشياخ من قريش ما علمك
فقال انكم حين اشرفتم من العقبة لم يبق شجر ولا حجر الا خر ساجدا ولا يسجدان
الا لنبي وانا اعرفه بخاتم النبوة اسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة
ثم رجع فصنع لهم طعاما فلما اتاهم به وكان هو في رعية الابل فقال ارسلوا
اليه فاقبل وعليه غمامة تظله فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوا الى فيء
شجرة فلما جلس مال فيء الشجرة عليه فقال انظروا الى فيء الشجرة مال عليه فقال
انشدكم الله ايكم وليه قال ابو طالب فلم نزل نناشده حتى ردته ابو طالب
وبعث معه ابو بكر بلالا وزوده الراهب من الكعك والزيت رواه الترمذي
وعن ابي سعيد قال كنا في غزوة تبوك فاصابنا سغبة شديدة فقلنا يا رسول الله لو
نحرنا ظهرنا فاكلنا وادهنا فقال افعلوا فجاء عمر فقال يا رسول الله ان فعلت قل
الظهر ولكن ادعهم بفضل ازوادهم ثم ادع الله لهم بالبركة لعل الله ان يجعل في ذلك
ما اريد فقال نعم فدعا بنطع فبسطه ثم دعا بفضل ازوادهم قال فجاء الرجل بكف ذرة
وجاء الآخر بكف تمر وجاء الآخر بكسب حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير
فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة ثم قال خذوا في اوعيتكم فاخذوا في
اوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء الا ملؤوه فاكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما
عبد غير شاك فيحجب عن الجنة رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله ليضحك الى رجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة قالوا كيف
يا رسول الله قال يقتل هذا فيدخل الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام
ثم يقاتل في سبيل الله فيستشهد رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من مسلم يطعن مسلما بحديدة الا وهو يعلم انه يؤلمه ما يجد من
مس الحديدة الا كان حقا على الله ان يدخله مدخل الجنة رواه ابن ماجة وعن
سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي رضي الله عنه
فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم رواه البخاري ومسلم

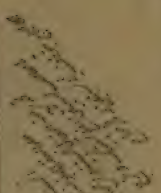

ابن بكر وعند البخاري ما بكر وددت مخالي لا تخذت ابا بكر خليلا
ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين في المسجد خوخة الا خوخة ابي بكر
وفي رواية لو كنت متخذا خليلا غير ربي لا تخذت ابا بكر خليلا ولكنه
عبد الله بن مسعود عن ابي مسلم قال لو كنت متخذا خليلا لا تخذت ابا بكر خليلا
ولكنه اخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا رواه مسلم عن عائشة
قالت قال رسول الله صلعم في مرضه ادعي لي ابا بكر ابا بكر واخاك حتى اكتب كتابا
فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر
رواه مسلم وعن جابر قال سمعت رسول الله صلعم يقول انا وابو بكر وعمر
وفعلت انا وابو بكر وعمر وخرجت انا وابو بكر وعمر ودخلت انا وابو بكر وعمر
وانطلقت انا وابو بكر وعمر رواه الترمذي وعن ابي سلمة قال سمعت
ابن عمر يحدث ان رسول الله صلعم رأى قبة فقال لمن هذه فقالوا لفلان
فذكر الرجل فقال رسول الله صلعم لا حتى رأيت قبة ابي بكر رواه الترمذي
وعن عمرو بن العاص انه اتى رسول الله صلعم فقال اي الناس احب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال ابوها قلت ثم من
قال عمر فعد رجالا فسكت مخافة ان يجعلني في آخرهم متفق عليه وعن محمد
بن الحنفية قال قلت لابي اي الناس خير بعد رسول الله صلعم قال ابو بكر قلت ثم
من قال عمر وخشيت ان يقول عثمان قلت ثم انت ما انا الا رجل من المسلمين

رواه البخاري وعن ابن عمر قال كنا في زمن رسول الله صلعم لا نعدل بابي بكر احدا
ثم عمر ثم عثمان ثم نترك اصحاب رسول الله صلعم لا نفاضل بينهم رواه
البخاري وعن ابن ابي جحيفة قال قلت لابي ما وصف لك رسول الله صلعم حتى افضل بينهم رواه
البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم
ما احد عندي اتى اقل كافئه ما خلا ابا بكر فان عندي ابا بكر كافئه
الله بها يوم القيامة وما نفعني مال احد قط ما نفعني مال ابي بكر ولو كنت متخذا
خليلا لا تخذت ابا بكر خليلا الا اخوة صاحبكم خليل الرحمن رواه الترمذي وعن
عمرو بن العاص قال ابو بكر بسباذا وجيزان احب الي رسول الله صلعم رواه الترمذي وعن
ابن عمر عن رسول الله قال ابو بكر انا صاحبي في الغار وصاحبي على الحوض رواه
الترمذي وعن عائشة قالت قال رسول الله صلعم لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم
غيره رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن عمر قال ما رأيت رسول الله
يستخلف ولو كان ذلك عندي ما لا مكث اليوم استخلف ابا بكر ان سبقة
رجل قال فجئت بنصف مالي فقال رسول الله صلعم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله
واتى ابو بكر بكل ما عنده فقال يا ابا بكر ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله
ورسوله وقلت لا اسبقك الى شيء ابدا رواه الترمذي وابو داود وعن عائشة

الفصل الاول عن ابن عمر عن رسول الله صلعم قال انما اجلكم في اجل من خلا من الامم ما
بين صلوة العصر الى مغرب الشمس وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل
عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل
لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل لي
من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا فانتم الذين تعملون من
صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين فغضبت اليهود والنصارى
فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت رواه البخاري وعن ابي هريرة
ان رسول الله صلعم قال ان من امتي امتي حيا قائما يكونون في آخر الزمان
احدهم فوق رأس اخيه وفي رواية مسلم عن معاوية قال سمعت رسول الله
صلعم يقول لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم
حتى يأتي امر الله وهم على ذلك متفق عليه وذكر جدث الامن من عباد الله في
كتاب القصاص الفصل الثاني عن انس قال قال رسول الله صلعم مثل امتي
مثل المطر لا يدرى اوله خير ام آخره رواه الترمذي الفصل الثالث عن جعفر
عن ابيه عن جده رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلعم اليهود واحد وانا مثل امتي
مثل الغيث لا يدرى اخره خير ام اوله او كمثل جنة اطعم منها فوج عاما

ثم اطعم منها فوج عاما لعل اخرها فوجا ان يكون اعرضها واعذبها ثمارا واحسنها
حسنا كيف ذلك امنا اولها بالمهدي وسطها والمسيح اخرها ولكن بين ذلك
فتيح اعوج ليسوا مني ولست منهم رواه رزين وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده قال قال رسول الله صلعم اي الخلق اعجب اليكم ايمانا قالوا الملائكة قال وما لهم لا يؤمنون
وهم عند ربهم قالوا فالنبيون قال وما لهم لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم قالوا فنحن قال
وما لكم لا تؤمنون وانا بين اظهركم قال فقالوا رسول الله صلعم فاي الخلق اعجب اخلق ابي
ايمانا قوم يكونون من بعدي يجدون صحفا فيها كتاب يؤمنون بما فيها وعن
عبد الرحمن بن العلاء قال حدثني من سمع النبي صلعم انه سيكون في آخر هذه
الامة قوم لهم مثل اجر اولهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقاتلون اهل
اهل الفتن رواهما البيهقي في دلائل النبوة وعن ابي امامة ان رسول الله صلعم قال طوبى
لمن رآني وطوبى لمن سمع من رآني وطوبى لمن لم يرني طوبى لمن رآني رواه احمد قال ابن محرز بن
قال قلت لابي جمعة رجل من الصحابة حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلعم قال
نعم احدثكم حديثا جيدا تغدى بنا مع رسول الله صلعم ومعنا ابو عبيدة بن الجراح
فقال يا رسول الله احد خيرا منا اسلمنا وجاهدنا معك قال نعم قوم يكونون من
بعدكم يؤمنون بي ولم يروني رواه احمد والدارمي وروى رزين عن ابي عبيدة من

قوله قال يا رسول الله احد خير منا الى اخره وعن معاوية بن قرة عن ابيه
قال قال رسول الله صلعم اذا فسد اهل الشام فلا خير فيكم فلا يزال طائفة من امتي
منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى يقوم الساعة قال المديني هم اصحاب الحديث
رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وعن ابن عباس ان رسول الله صلعم قال
ان الله تجاوز عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه رواه ابن ماجة والبيهقي
وعن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده انه سمع رسول الله صلعم يقول في قوله تعالى
كنتم خير امة اخرجت للناس قال انتم تتمون سبعين امة انتم خيرها واكرمها
على الله رواه الترمذي وابن ماجة والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن
قال مؤلف الكتاب رحمه الله وقع الفراغ من جمع الاحاديث النبوية صلى الله
عليه وسلم اخر يوم الجمعة من رمضان المبارك عند رؤية
الهلال من الشوال سنة سبع وثلثين وسبعمائة
الهجرية بحمد الله وحسن توفيقه والحمد لله
رب العلمين والصلوة على رسوله محمد
واله اجمعين الطيبين
تم الكتاب بعون الله تعالى الطاهرين لله والهادي لنعم الرشاد واليه المعاد